المتقدمين وعبارة مختصر التحرير المسمى بلب الاصول للشيخ
زين الدين ابن نجيم من ائمتنا الحنفية وشرحه ميسر للوصول
لشيخهم الشيخ عبد الله الكازروني الحنفي مسئلة ولا
ولا بد للمأمور به في صفة الحسن ضرورة لان الأمر وهو
الشارع حكيم لا يامر بشئ الا لحسنه كما انه لا ينهى عن شئ
الا لقبحه والحاكم بهما اي الحسن والقبح هو الله تعالى والعقل
آلة للعلم بهما فيدركهما بخلق الله تعالى العلم فيه
بهما اما بالكسب كحسن تصديق النبي صلى الله عليه وسلم
بما جاء به من عند الله تعالى وكقبح الكذب الضار واما مع
كسب اي نظر كالمستفادين من النظر في الادلة وترتيب المقدمات وقد لا يعرفان الا بنص الكتاب ونص النبي
صلى الله عليه وسلم عليهما كالكثر احكام الشرع اي كما لا
يعرف احكام الشرع الا بالنص فهما اي الحسن والقبح من
مدلولاتهما اي الامر والنهي عند العامة من اصحابنا وغيرهم
الاشاعرة وفخر الاسلام من موجباتهما والفرق بينهما اي
اي المدلول والوجوب ان مدلول الشئ ما دل على تحققه من
غير ان يكون ثبوته به اي بالدال بل لشئ اخر فالامر دال على
الحسن والعقل مثبت له وموجب الشئ هو الاثر الثابت
به اي الموجب وحينئذ ابتنى عليه اي على هذا الخلاف انه لا
يتعلق له حكم بافعال المكلفين قبل بعث الرسول ﷺ وقبل بلوغ
دعوته من الله اليهم فلا يحرم كفر ولا يجب ايمان قبلهما فضلا عن

من سائر الاحكام عند الاشاعرة والماتريدية لكونهما اي
اي الحسن والقبح ثابتين بالامر لا بالعقل واما على قول اله
العامة من اصحابنا فانه تتعلق الاحكام بافعال المكلفين
قبلهما اي بعثة الرسول ﷺ وبلوغ الدعوة وهو اختيار ابي
منصور الماتريدي واتباعه حتى اثبتوا وجوب الايمان
وحرمة الكفر وزاد ابو منصور وكثير من مشائخ العراق
ايجاب الايمان على الصبي العاقل الذي يناظر في وحدانية الله
تعالى ونقلوا عن الامام ابي حنيفة لولم يبعث الله تعالى
للناس رسولا لوجب عليهم معرفته بعقولهم والمختار عدمه
لقوله تعالى وما كنا معذبين حتى نبعث رسولا ولان اقبل
يجب حمل الوجوب يعني في المروي عن الامام على معنى
ينبغي وكذا يجب حمل ما روي عنه لا عذر لاحد في الجهل
بخالقه لما يرى من خلق السموات والارض وخلق انفسهم
على انه لا عذر له بعد البعثة والرواية المذكورة في المنتقى و
الميزان عن محمد بن سماعة عن محمد بن ابي حنيفة وفي
غيره كجامع الاسرار عن ابي يوسف عن محمد انتهت ماد
باختصار واعتمده النووي خلاف ما تقدم من الاشاعرة
تبعا للحليمي وغيره حيث قال في شرح مسلم ان من مات
في الفترة على ما كانت عليه العرب من عبادة الاوثان فهو
في النار وليس في هذا مؤاخذة قبل بلوغ الدعوة فان
هؤلاء كانت بلغتهم دعوة ابرهيم وغيره عليه الصلاة والسلام

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)